

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٣١/١/٢٠٠٠ على حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن لموظفى المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٧/٦/٢٠٠٠ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ٥/٨/٢٠٠٠ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

### قرار :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن لموظفى المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان لعدم مزاولتها لأى نشاط جديد منذ عام ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ١٤/١٠/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

د. د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان